106548 ـ لا حرج من الدفع من مزدلفة إلى مكة مباشرة لطواف الإفاضة

السؤال

هل يجوز لمن أراد تقديم طواف الإفاضة على بقية مناسك يوم النحر أن يدفع من مزدلفة إلى مكة مباشرة؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"نعم ؛ يجوز لمن دفع من مزدلفة أن يذهب إلى مكة مباشرة ، ويطوف ويسعى ، ويرجع ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يُسأل عن شيء قدم ولا أخر ، إلا قال : (افعل ولا حرج) ، فالأمر والحمد لله واسع ، قد وسع الله على العباد تخفيفاً عليهم" انتهى .
"مجموع فتاوى ابن عثيمين" (23/84) .